

Distr.: Limited
11 October 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص
الدورة الرابعة
فيينا، ١٠-١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

مشروع التقرير

أولا - مقدمة

- ١- قرّر مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في مقرّره ٤/٤ المعنون "الاتجار بالبشر"، إنشاء فريق عامل مؤقت مفتوح العضوية، وفقا للفقرة ٣ من المادة ٣٢ من اتفاقية الجريمة المنظمة والفقرة ٢ من المادة ٢ من النظام الداخلي للمؤتمر، يرأسه أحد أعضاء مكتب المؤتمر، من أجل إسداء المشورة إلى المؤتمر ومساعدته في تنفيذ الولاية المنوطة به فيما يتعلق بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.
- ٢- وقرّر المؤتمر أيضا، في مقرّره ٤/٤، أن يقدم رئيس الفريق العامل إلى المؤتمر تقريرا عن أنشطة الفريق العامل وأن يستعرض المؤتمر فعالية الفريق العامل ومستقبله وأن يتخذ قرارا في هذا الشأن في دورته السادسة، التي ستُعقد في عام ٢٠١٢.
- ٣- وقرّر المؤتمر، في قراره ٢/٥ المعنون "تنفيذ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية" أن يواصل الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص أداء المهام المنصوص عليها في مقرّر المؤتمر ٤/٤.



٤- وقرّر المؤتمر أيضا، في ذلك القرار، أن يقدم الفريق العامل توصياته إلى المؤتمر بشأن ما إذا كان ينبغي تمديد ولاية الفريق، وبشأن المجالات المقترحة للعمل في المستقبل إذا ما تقرّر ذلك.

ثانيا- تنظيم الاجتماع

ألف- افتتاح الاجتماع

- ٥- عُقدت الدورة الرابعة للفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص المنشأ بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها في فيينا من ١٠ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وعُقدت ست جلسات خلال الدورة.
- ٦- وترأست اجتماع الفريق العامل السيدة دومينكا كرويس (بولندا). وألقت الرئيسة كلمة افتتاحية أعقبته كلمة تمهيدية قدمها ممثل عن الأمانة والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.
- ٧- وتكلّم أيضا ممثلو جمهورية إيران الإسلامية (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) واندونيسيا والهند والفلبين والأرجنتين ونيكاراغوا والجزائر.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

- ٨- اعتمد الفريق العامل بتوافق الآراء، في جلسته الأولى المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، جدول أعماله المؤقت وتنظيم أعماله، على النحو التالي:
 - ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
 - ٢- الاتجار بالأشخاص بغرض نزع أعضائهم.
 - ٣- تحليل المفاهيم الأساسية: التركيز على مفهوم "استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف" الوارد في المادة ٣ من بروتوكول منع وقمع ومعاقبة

الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

- ٤- ضحايا الاتجار بالأشخاص، مع التركيز خصوصاً على تبنيهم.
- ٥- التعاون الدولي على مكافحة الاتجار بالأشخاص من حيث: التصدي للعرض والطلب؛ وبناء القدرات والتوعية.
- ٦- المجالات المقترحة للعمل في المستقبل.
- ٧- مسائل أخرى.
- ٨- اعتماد التقرير.

جيم- الحضور

- ٩- حضر اجتماع الفريق العامل ممثلو الدول التالية الأطراف في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوكرانيا، إيرلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، رومانيا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، عُمان، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، قطر، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.
- ١٠- وحضر الاجتماع ممثل عن الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي طرف في الاتفاقية.
- ١١- ومثلت بمراقبين الدول التالية الموقعة على الاتفاقية: تايلند، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، اليابان.
- ١٢- كما حضر ممثلون عن الدول التالية التي لها صفة مراقب: أفغانستان، أنغولا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، باكستان، زمبابوي، سنغافورة، فييت نام، كوبا، كوت ديفوار، اليمن.

- ١٣- وحضر ممثلٌ عن فلسطين، وهي كيان تلقى دعوة دائمة من الجمعية العامة للمشاركة بصفة مراقب في دوراتها وفي أعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد برعايتها.
- ١٤- ومثّلت بمراقبين الوحدات التالية التابعة للأمانة العامة والبرامج والصناديق التابعة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التالية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة: مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، منظمة العمل الدولية.
- ١٥- وحضرت المنظمات الحكومية الدولية التالية بصفة مراقب: مجلس أوروبا، لجنة المحيط الهندي، المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، المنظمة الدولية للهجرة، جامعة الدول العربية، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مركز إنفاذ القانون لجنوب شرق أوروبا.
- ١٦- وحضر ممثل عن منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة، وهي منظمة لديها مكتب مراقب دائم في المقر.
- ١٧- وترد قائمة بأسماء المشاركين في الوثيقة CTOC/COP/WG.4/2011/INF.1/Rev.1.

دال- الوثائق

- ١٨- ترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق المعروضة على الفريق العامل.

قائمة بالوثائق المعروضة على الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص في دورته الرابعة

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
CTOC/COP/WG.4/2011/1	١ (ب)	جدول الأعمال المؤقت وشروحه
CTOC/COP/WG.4/2011/2	٢	الاتجار بالأشخاص بغرض نزع أعضائهم
CTOC/COP/WG.4/2011/3	٣	تحليل المفاهيم الأساسية: التركيز على مفهوم "استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف" الوارد في المادة ٣ من بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
CTOC/COP/WG.4/2011/4	٤	ضحايا الاتجار بالأشخاص، مع التركيز خصوصاً على تبيئتهم
CTOC/COP/WG.4/2011/5	٥	التعاون الدولي على مكافحة الاتجار بالأشخاص من حيث: التصدي للعرض والطلب؛ وبناء القدرات والتوعية
CTOC/COP/WG.4/2011/6	٦	المحالات المقترحة للعمل في المستقبل
CTOC/COP/WG.4/2011/7	٤	التوصيات التي اقترحتها رئيسة الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص - مذكرة من الأمانة
CTOC/COP/WG.4/2010/7	٤	تقرير عن اجتماع الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص، المعقد في فيينا في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠